

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٣٧ لسنة ٢٠٠٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على قرارات رئيس مجلس الوزراء أرقام ١٩٥٦ لسنة ٢٠٠٠ ، ٢٧٨ لسنة ٢٠٠١ ، ١٤٦٢ لسنة ٢٠٠١ بحظر التصرف فى البيع فى الأراضى الفضاء المملوكة لبعض الجهات ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يكون حظر التصرف بالبيع فى الأراضى الفضاء المملوكة للجهات المشار إليها فى قرارات رئيس مجلس الوزراء أرقام ١٩٥٦ لسنة ٢٠٠٠ ، ٢٧٨ لسنة ٢٠٠١ ، ١٤٦٢ لسنة ٢٠٠١ المشار إليها لمدة ستة أشهر أخرى تبدأ من تاريخ انتهاء المدة السابقة .

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٦ صفر سنة ١٤٢٣ هـ .

(الموافق ٢٩ أبريل سنة ٢٠٠٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/عاطف عبيد